

Distr.
GENERALTD/TIMBER.3/9
1 July 2005ARABIC
Original: ENGLISHمؤتمر الأمم المتحدة
للتجارة والتنمية

مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق
الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤
الجزء الثالث

جنيف، ٢٧ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥
البند ٥ (ب) من جدول الأعمال

تقرير لجنة وثائق التفويض

- ١- في الجلسة العامة الأولى المعقودة في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، عيّن مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤، الجزء الثالث، لجنةً لوثائق التفويض. وتألّفت عضوية اللجنة من الدول التالية: إندونيسيا، والكاميرون، والمكسيك، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية.
- ٢- واجتمعت لجنة وثائق التفويض في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.
- ٣- ورأست الاجتماع السيدة سري مورنينغتياس (إندونيسيا).
- ٤- وأطلعت أمانة الأونكتاد اللجنة على حالة وثائق تفويض الممثلين حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وعملاً بما جاء في المادة ٣ من النظام الداخلي للمؤتمر، قدمت ٥٨ دولة إلى الأمين العام للأونكتاد وثائق تفويض ممثليها في المؤتمر.
- ٥- واقترح الرئيس أن تقبل اللجنة وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء المذكورة في الفقرة ٤. وفيما يتعلق بوثائق التفويض التي لم تقدم بعد بالشكل الواجب، اقترح الرئيس أن تقبل اللجنة التأكيدات المقدمة من الممثلين المعيّنين، على أن يكون مفهوماً أنهم سيقدمون وثائق تفويضهم بشكل عاجل إلى أمانة الأونكتاد. ولم يكن هناك اعتراض على هذا الاقتراح.
- ٦- وبعدها اقترح الرئيس أن توصي اللجنة المؤتمر باعتماد مشروع القرار التالي.
"وثائق تفويض الممثلين لدى مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤
إن مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤،
الجزء الثالث،
يوافق على تقرير لجنة وثائق التفويض".
- ٧- وأيدت اللجنة الاقتراح الوارد أعلاه بدون تصويت.
